



الجمعية العمومية - الدورة الأربعون

اللجنة الفنية

البند رقم ٣٠ من جدول الأعمال: المسائل الأخرى المعروضة على نظر اللجنة الفنية

إدارة التغيير قاعدة قياسية للبرنامج الوطني للسلامة

(ورقة مقدّمة من دولة قطر)

الموجز التنفيذي

ينبغي لبرنامج السلامة الوطني (SSP) أن يُحدّد الإجراءات لتقييم أثر التغييرات على مستوى الدولة. ويتعين لهذه الإجراءات أن تسمح للدولة بأن تحدد بصورة استباقية أثر أي تغييرات على السلامة في مجال الطيران قبل أن تتفّدها. ونتيح بالتالي هذه الإجراءات التخطيط لهذه التغييرات المقترحة وتنفيذها بطريقة منظمة. وإن اعلام العاملين المتأثرين بالتغييرات داخل الدولة ومقدمي خدمات المعنيين من الأمور الرئيسية في الإدارة الوطنية للسلامة.

قد استحدثت العديد من النظم قواعد قياسية لإدارة التغيير من أجل تعزيز عملياتها، أي نظم إدارة السلامة، وقواعد منظمة التوحيد القياسية التالية: ISO 9001-2015 لنظام إدارة الجودة (QMS)، و ISO 31000 لإدارة المخاطر، و ISO 22301 لاستمرارية الأعمال. بالإضافة إلى ذلك، لقد اعتمد العديد من الهيئات التنظيمية الشروط الجديدة لإدارة التغيير على مستوى الدولة.

ولا يتطلب الملحق التاسع عشر - إدارة السلامة من الدول أن تنفذ نشاطات رسمية لإدارة التغيير. ولكنه من الضروري لضمان السلامة، أن يتم تحديد الإجراءات لإدارة التغيير، وذلك كجزء من برنامج السلامة الوطني (SSP). بالإضافة إلى ذلك، إن إدارة التغيير قد أُدرجت في "دليل إدارة السلامة" (Doc 9859).

إن إنشاء مثل هذه الشروط سيسمح للدول أن تحدد بصورة استباقية أثر التغييرات على سلامة نظام الطيران قبل أن تتفّدها فتخطط بالتالي التخطيط لهذه التغييرات وتنفيذها بصورة منظمة.

الإجراء: يرجى من الجمعية العمومية أن تطلب إلى المجلس أن يحدد إدارة التغيير كقاعدة قياسية في قسم الملحق التاسع عشر الذي يغطي البرنامج الوطني للسلامة (ضمان الدولة للسلامة).

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي للسلامة
الأثار المالية:	ستنفذ الأنشطة المشار إليها في هذه الورقة رهنأ بالموارد المتاحة في ميزانية البرنامج العادي للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢ و/أو من المساهمات الخارجة عن الميزانية.
المراجع:	الملحق التاسع عشر - إدارة السلامة الوثيقة (Doc 9859) - دليل إدارة السلامة

١- المعلومات الأساسية

- ١-١ تحدّد إدارة التغيير كإجراءات رسمية لإدارة التغييرات ضمن منظمة ما بطريقة منهجية بحيث يتم مراعاة التغييرات التي قد تؤثر على المخاطر المحددة والاستراتيجيات الخاصة بالتخفيف من حدّتها قبل تنفيذ مثل هذه التغييرات.
- ٢-١ قد اعتمد المجلس في ٢٥/٢/٢٠١٣، الطبعة الأولى للملحق التاسع عشر التي أصبحت منطبقة في ١٤/١١/٢٠١٣، والتي وحدت القواعد والتوصيات الدولية الشاملة والسارية من الملحق الأول - إجازة العاملين، والسادس - عمليات الطيران، والثامن - صلاحية الطائرات للطيران، والحادي عشر - خدمات الحركة الجوية، والثالث عشر - التحقيق في وقائع وحوادث الطائرات، والرابع عشر - المطارات بالإضافة إلى قواعد قياسية جديدة خاصة بالمكونات الأربعة للبرنامج الوطني للسلامة.
- ٣-١ أصبحت الطبعة الثانية من الملحق التاسع عشر سارية في ١١/٧/٢٠١٦ وستصبح منطبقة في ٧/١١/٢٠١٩. وقد قامت تلك الطبعة بتعزيز الأحكام لإدماج نشاطات إدارة السلامة والبرنامج الوطني للدولة، مما سيؤدي إلى تحسين الأحكام التي ترعى جمع البيانات الخاصة بالسلامة وتحليلها وتبادلها واعتماد خطة منسّقة للتصدي لحالات الطوارئ.
- ٤-١ صدرت الطبعة الرابعة لوثيقة "دليل إدارة السلامة" في عام ٢٠١٨، وسلطت الضوء على الأحكام المنقّحة الواردة في الطبعة الثانية من الملحق التاسع عشر.

٢- المناقشة

- ١-٢ لا تتطلب الطبعة الثانية من الملحق التاسع عشر من الدولة (بموجب الفصل الثالث: مسؤولية الدولة في إدارة السلامة) أن تقوم بتنفيذ النشاطات الرسمية لإدارة التغيير.
- ٢-٢ وفي غياب هذه الأحكام، توصي الوثيقة (Doc 9859) في الفقرة ٨-٥-٦ بإعداد إجراءات لتقييم أثر التغييرات على مستوى الدولة كجزء من ضمان الدولة للسلامة، وهي المكون الثالث من برنامج (SSP). وستسمح هذه الإجراءات للدولة بأن تقوم بتحديد بصورة استباقية أثر التغييرات على سلامة نظام الطيران قبل تنفيذ هذه التغييرات وبالتالي التخطيط لها وتنفيذها بطريقة منظمة.
- ٣-٢ لقد استحدث العديد من نظم الإدارة قواعد قياسية جديدة بشأن إدارة التغيير لتعزيز تلك الإجراءات. وعلى سبيل المثال، إن المنظمة الدولية للتوحيد القياسي قد اعتمدت معيار (QMS) ISO 9001/2015 لنظام إدارة الجودة، ويتطلب هذا الأخير من المنظمات أن تعدّ الإجراءات للتخطيط للتغيير وتصميمه وتطويره ومراقبته. وترد أمثلة أخرى على غرار المعيار ISO 31000 لإدارة المخاطر ومعيار ISO 22301 لاستمرارية الأعمال.
- ٤-٢ بالإضافة إلى ذلك، يقتضي المرفق ٢ من الملحق التاسع عشر من مقدمي الخدمات أن يقوموا بإنشاء ضمن نظام إدارة السلامة (SMS) إجراءات لإدارة التغييرات، كجزء من المكون الثالث لنظام (SMS). ونظرا لدور البرنامج الوطني للسلامة الهام في دعم عملية تنفيذ نظام (SMS)، يوصى بشدة باستخدام الإجراءات لإدارة التغيير كجزء من برنامج (SSP) وذلك للسماح بتحسين التواصل فيما بين النهجين بالإضافة إلى التفاعل مع واضعي التنظيمات ومقدمي الخدمات.
- ٥-٢ لقد استحدث العديد من الهيئات التشريعية أحكاما جديدة بشأن إدارة التغيير كجزء من متطلبات السلطة لديها، وذلك بموجب تنظيمات الاتحاد الأوروبي.
- ٦-٢ إن دولة قطر قد وضعت هذه الشروط باستحداثها آلية لإدارة التغيير على أساس المعايير التالية ARO.GEN.210 للعمليات، ANS.AR.B.010 لإجازة العاملين، وARA.GEN.210 (PEL)، وADR.AR.B.015.

٧-٢ ينبغي لبرنامج السلامة الوطني (SSP) أن يُحدّد الإجراءات لتقييم أثر التغييرات على مستوى الدولة. ويتعين لهذه الاجراءات أن تسمح للدولة بأن تحدد بصورة استباقية أثر أي تغييرات على السلامة في مجال الطيران قبل أن تتفّدها. وتتيح بالتالي هذه الإجراءات التخطيط لهذه التغييرات المقترحة وتنفيذها بطريقة منظمة. وإن اعلام العاملين المتأثرين بالتغييرات داخل الدولة ومقدمي خدمات المعنيين من الأمور الرئيسية في الإدارة الوطنية للسلامة.

٨-٢ لقد استُحدث مفهوم إدارة التغيير في الفقرة ٨-٥-٦ من الطبعة الرابعة من الوثيقة (Doc 9859). ولكن، نحن نرى أنه لا بد في التنقيح الجيد للملحق التاسع عشر من رفع مستوى عملية إدارة التغيير، على أساس أنها من الشروط الإلزامية، إلى مصاف القاعدة القياسية، كجزء من المكون الثالث لبرنامج السلامة الوطني، ألا وهو ضمان الدولة للسلامة.

- انتهى -